ان لم يكن خبرا فبيانا الا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام المستثنون قبل
ومحله النصب على الاستثناء او الجر على البدل او الرفع على ان الاستثناء منقطع
اي ولكن الذين عاهدتم منهم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا
لهم اي فتربصوا امرهم فان استقاموا على العهد فاستقيموا على الوفاء وهو
كقوله فاتموا اليهم عهدهم غير انه مطلق وهذا مقيد وما تحتمل المصدرية
والشرطية ان الله يحب المتقين سبق بيانه كيف تكرار لاستبعاد ثباتهم
على العهد او بقاء حكمه مع التنبيه على العلة وحذف الفعل للعلم به كما في قوله
وخبرتماني انما الموت بالقرى فكيف وهاتا هضبة وقليب اي فكيف مات
وان يظهروا عليكم اي وحالهم ان يظفروا بكم لا يرقبوا فيكم لا يراعوا فيكم الا
حلفا وقيل قرابة قال حسان لعمرك ان الك من قريش كال السقب من رال
النعام وقيل ربوبية ولعله اشتق للحلف من الال وهو الجؤار لانهم كانوا اذا
تحالفوا رفعوا به اصواتهم وشهروه ثم استعير للقرابة لانها تعقد بين الاقارب
ما لا يعقده الحلف ثم للربوبية والتربية وقيل اشتقاقه من ألل الشيء اذا
حدده او من ال البرق اذا لمع وقيل انه عبري بمعنى الاله لانه قرئ ايلا كجبرال
وجبريل ولا ذمة عهدا او حقا يعاب على اغفاله يرضونكم بافواههم استئناف
لبيان حالهم المنافية لثباتهم على العهد المؤدية الى عدم مراقبتهم عند الظفر
ولا يجوز جعله حالا من فاعل لا يرقبوا فانهم بعد ظهورهم لا يرضون ولان المراد
اثبات ارضائهم المؤمنين بوعد الايمان والطاعة والوفاء بالعهد في الحال
واستبطان الكفر والمعاداة بحيث ان ظفروا لم يبقوا عليهم والحالية تنافيه
وتأبى قلوبهم ما تتفوه به افواههم واكثرهم فاسقون متمردون لا عقيدة تزعهم
ولا مروءة تردعهم وتخصيص الاكثر لما في بعض الكفرة من التفادي عن
الغدر والتعفف عما يجر الى احدوثة السوء اشتروا بآيات الله استبدلوا
بالقرآن ثمنا قليلا عرضا يسيرا وهو اتباع الاهواء والشهوات فصدوا عن
سبيله دينه الموصل اليه او سبيل بيته بحصر الحجاج والعمار والفاء للدلالة على
ان اشتراءهم اداهم الى الصد انهم ساء ما كانوا يعملون عملهم هذا او ما دل عليه

قوله

قوله لا يرقبون في مؤمن الا ولا ذمة فهو تفسير لا تكرير وقيل الاول عام في
المنافقين وهذا خاص بالذين اشتروا وهم اليهود والاعراب الذين
جمعهم ابو سفيان واطعمهم واولئك هم المعتدون في الشرارة فان تابوا واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين فهم اخوانكم لهم ما لكم وعليهم ما عليكم
ونفصل الايات لقوم يعلمون اعتراض للحث على تأمل ما فصل من احكام
المعاهدين او خصال التائبين وان نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم وان
نكثوا ما بايعوا عليه من الايمان او الوفا بالعهود وطعنوا في دينكم بصريح التكذيب
وتقبيح الاحكام فقاتلوا ائمة الكفر اي فقاتلوهم فوضع ائمة الكفر موضع الضمير
للدلالة على انهم صاروا بذلك ذوي الرياسة والتقدم في الكفر احقاء بالقتل
وقيل المراد بالائمة رؤساء المشركين فالتخصيص اما لان قتلهم اهم وهم احق
به او للمنع من مراقبتهم وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي وروح عن يعقوب
ائمة بتحقيق الهمزتين على الاصل والتصريح بالياء لحن انهم لا ايمان لهم اي لا
ايمان لهم على الحقيقة والا لما طعنوا ولم ينكثوا وفيه دليل على ان الذمي اذا طعن
في الاسلام فقد نكث عهده واستشهد به الحنفية على ان يمين الكافر ليس
يمينا وهو ضعيف لان المراد نفي الوثوق عليها لا انها ليست بايمان لقوله وان
نكثوا ايمانهم وقرأ ابن عامر لا ايمان لهم بمعنى لا امان ولا اسلام وتشبث به من لم
يقبل توبة المرتد وهو ضعيف لجواز ان يكون بمعنى لا يؤمنون على الاخبار
عن قوم معينين او ليس لهم ايمان فيراقبوا لاجله لعلهم ينتهون متعلق
بقاتلوا اي ليكن غرضكم في المقاتلة ان ينتهوا عما هم عليه لا ايصال الاذية بهم
كما هو طريقة المؤذين الا تقاتلون قوما تحريض على القتال لان الهمزة دخلت
على النفي للانكار فافادة المبالغة في الفعل نكثوا ايمانهم التي حلفوها مع الرسول
والمؤمنين على ان لا يعاونوا عليهم فعاونوا بني بكر على خزاعة وهموا باخراج
الرسول حين تشاوروا في امره بدار الندوة على ما ذكر في قوله واذ يمكر بك
الذين كفروا وقيل هم اليهود نكثوا عهد الرسول وهموا باخراجه من المدينة
وهم بدؤوكم اول مرة بالمعاداة او المقاتلة لانه عليه السلام بدأهم بالدعوة والزام

Copyright © King Saud University